

جمعية البر الخيرية بالخرمة

ترخيص رقم 130

تحت إشراف

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

لائحة

الصلاحيات المالية والإدارية



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد

إنه في يوم الأربعاء الموافق 2023/10/04م وفي اجتماع مجلس الإدارة غير العادي الأول بمقر الجمعية الساعة 06:30 ، تم اعتماد هذا اللائحة وتحل لائحة الصلاحيات المالية والإدارية الموضوعة سابقا.

توقيع أعضاء مجلس الإدارة

التوقيع	المنصب	اسم العضو
	رئيس مجلس الإدارة	عبدالله بن سلطان الشريف
	نائب الرئيس	عمر بن عبدالعزيز العبيسي
	عضو	مناحي بن ذعار الشريف
	عضو	أحمد بن عبد الرحمن الدميحي
	عضو	سعيد بن مبارك بن فهد الدوسري



تهدف هذه اللائحة إلى ضبط الصلاحيات الإدارية والمالية والاتصالات الإدارية بين كافة المستويات التنظيمية في الجمعية، حيث تم تقسيم الصلاحيات إلى خمس مستويات) ينسق / يوصي / يوقع / يعتمد / يطلع - يدرس / يحضر - يعد (لتساهم في ضمان اتخاذ القرارات على أسس منهجية ومؤسسية، لأن هذه المستويات تعمل على تأكيد العمل الجماعي، وبالتالي التخفيف من وطأة الأخطاء الفردية في ممارسة الصلاحيات الممنوحة لمتخذ القرار.

أولاً: أحكام عامة

المادة الأولى/ سريان العمل باللائحة والتعديل عليها:

يبدأ العمل بهذه اللائحة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة.

تم مراجعة لائحة الصلاحيات المالية والإدارية بشكل منتظم ويتم تحديثها وفقاً لتغير ظروف الجمعية بقرار من مجلس الإدارة.

لا يجوز تعديل أو حذف أو إضافة أي مواد أو بنود في هذه اللائحة إلا بموافقة مجلس الإدارة

المادة الثانية / مسؤولية ممارسة الصلاحيات:

إن لائحة الصلاحيات المرفقة تشكل أداة فاعلة لتنظيم سير العمل وتحديد الصلاحيات لكافة المسؤولين في الجمعية وعلى الجميع الالتزام بها على كافة المستويات الوظيفية.

ترتبط الصلاحيات المرفقة بشكل مطلق ومباشر بالوظائف ولا يجوز ممارستها إلا من قبل الأفراد المعيّنين رسمياً في هذه الوظائف، أو من ينوب عنهم رسمياً.

يتحمل صاحب الصلاحية كامل المسؤولية في استخدام الصلاحيات الممنوحة له.

يتم إثبات ممارسة الصلاحية بالتوقيع الكامل وليس بالتأشير، بالإضافة إلى وجوب اقتران التوقيع بالاسم الكامل لصاحبه ومسمى وظيفته وتاريخ التوقيع.

المادة الثالثة /العلاقة بين الصلاحيات والمسؤوليات

إن كل مسؤولية تتطلب منح الصلاحية المناسبة للمسؤول حتى يتمكن من القيام بها، وكل صلاحية تحمل صاحبها المسؤولية لممارسة هذه الصلاحية بكل أمانة وعليه فإن لائحة الصلاحيات يوضح بطريقة مباشرة أو غير مباشرة هذه المسؤوليات.

المادة الرابعة / الحدود العامة لممارسة الصلاحيات:

لا يحق لصاحب الصلاحية استغلالها خارج نطاق اختصاصه أو عمله الرسمي أو لمنفعة شخصية.

لا يجوز فصل أي بند من بنود هذه اللائحة إلى جزئين أو أكثر بحيث يتجاوز مجموع هذه الأجزاء حد الصلاحية التي يتمتع بها صاحب هذه الصلاحية، وفي مثل هذه الأحوال يجب الحصول على موافقة الجهة ذات الصلاحية الأعلى.

جمعية البر الخيرية بالخرمة

ترخيص رقم 130

تحت إشراف

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي



الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

والضوابط الأخرى الواردة في نظام الجمعيات الأهلية

المادة الخامسة / تفويض الصلاحيات

يجوز أن يكون التفويض بشكل جزئي أو وقتي للمستوى الوظيفي التالي.

يجب أن يكون التفويض مكتوباً.

تبقى المسؤولية عن الصلاحيات المفوضة على عاتق المفوض بهذه الصلاحيات.

يجب أن يتم إشعار جميع الجهات ذات العلاقة بالتفويض.

يحق لصاحب الصلاحية الأصلي الذي فوض صلاحياته إلغاء الصلاحيات أو جزء منها عند الحاجة.

في الحالات الطارئة وحالات المرض والغياب أو عدم وجود الشخص المفوض لأي سبب، فإن

الصلاحية المفوضة تعود إلى صاحب الصلاحية الأصلي.

في الحالات الطارئة يمكن نقل الصلاحيات من مسؤول إلى آخر بموافقة مجلس الإدارة.

المادة الرابعة / الحدود العامة لممارسة الصلاحيات:

جمعية البر الخيرية بالخرمة

ترخيص رقم 130

تحت إشراف

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

رقم الجدول	موضوع الجدول
01	جدول الصلاحيات الإدارية العليا
02	جدول صلاحيات التنظيم
03	جدول صلاحيات إعداد لوائح وتقارير الشؤون المالية
04	جدول صلاحيات إعداد لوائح شؤون الموظفين والرواتب
05	جدول صلاحيات تشكيل اللجان
06	جدول صلاحيات الموارد البشرية
07	جدول صلاحيات التصرف في بيع المتروكات
08	جدول صلاحيات اعتماد أوامر الصرف
09	جدول صلاحيات توقيع الشيكات
10	صلاحيات الموافقة على المناقلات في الميزانية واعتماد التقارير ونماذج الشؤون المالية ومخاطبة البنوك
11	جدول صلاحيات استثمار وتنمية موارد الجمعية
12	صلاحيات التعاقد عن طريق المنافسة
13	صلاحيات الموافقة على عقود الإيجار
14	صلاحيات الشراء المباشر
15	صلاحيات السلف
16	النشاطات الاجتماعية والعلاقات العامة
17	الخطابات الصادرة من الجمعية
18	توقيع المراسلات الداخلية



جدول رقم (1)

الصلاحيات الإدارية العليا

م	البند	صاحب الصلاحية
	تعيين أعضاء مجلس الإدارة	الجمعية العمومية ترشح رئيس مجلس الإدارة يدعو للترشيح
	تجديد عضوية أعضاء مجلس الإدارة / او انائها	مجلس الإدارة يوصي
	تحديد الفئات المستهدفة من خدمات الجمعية	مجلس الإدارة يعتمد
	الموافقة على إنشاء فروع للجمعية داخل المملكة.	مجلس الإدارة يوصي
	تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن الميزانية والحساب الختامي.	مجلس الإدارة يعتمد
	السياسات والخطط الخاصة بالاستثمار.	مجلس الإدارة يعتمد
	اعتماد اللوائح المالية والإدارية والتنظيمية التي تنظم سير العمل بالجمعية	مجلس الإدارة يعتمد
	تعيين مراجع حسابات خارجي وتحديد إتعباه	الجمعية العمومية ترشح رئيس مجلس الإدارة يدعو للترشيح
	تعيين المدير التنفيذي وتحديد اختصاصاته ومسئوليته ومزاياه المالية	مجلس الإدارة يعتمد
	الاستعانة بالخبراء والمستشارين لأداء ما يعهد إليهم من أعمال	المدير التنفيذي يعتمد

جمعية البر الخيرية بالخرمة

ترخيص رقم 130

تحت إشراف

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

م	البند	صاحب الصلاحية
	قبول أو رفض المنح والهيئات والإعانات	المدير التنفيذي يوصي
	تحديد البنوك التي تودع فيها أموال الجمعية.	المدير التنفيذي يوصي
	تشكيل اللجان الدائمة أو المؤقتة المنبثقة من المجلس .	مجلس الإدارة يعتمد
	تشكيل اللجان الدائمة أو المؤقتة المنبثقة من الإدارة .	مدير الشؤون المالية والإدارية يوصي
	تعديل نوع الخدمات المقدمة للمستفيدين سواء بالإضافة أو الإلغاء.	المجلس التنفيذي يوصي
	تعيين المراجع الداخلي للجمعية	المجلس التنفيذي يوصي
	اعتماد البرامج الرئيسية والأنشطة للجمعية وشروطها	المجلس التنفيذي يوصي
	تحصيل الجمعية أي نوع من الإيرادات بخلاف تلك الواردة في اللائحة المالية	المدير التنفيذي يوصي

جمعية البر الخيرية بالخرمة

ترخيص رقم 130

تحت إشراف

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي



الرقم:
التاريخ:
المشروعات:

جدول رقم (2)

صلاحيات التنظيم

م	البند	صاحب الصلاحية
01	الهيكل التنظيمي	مجلس الإدارة يعتمد اللجنة التنفيذية توصي المدير التنفيذي يعد
02	الهيكل الوظيفية الفرعية	المدير التنفيذي يعتمد مدير الشؤون المالية والإدارية يوصي
03	تصنيف وترتيب الوظائف (المسميات والمراتب ومتطلبات شغلها)	اللجنة التنفيذية تعتمد المدير التنفيذي يوصي مدير الشؤون المالية والإدارية يعد



جدول رقم (3)

صلاحيات إعداد لوائح وتقارير الشؤون المالية

م	البند	صاحب الصلاحية		
01	السياسات واللوائح المالية	مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير التنفيذي يوصي
		يعتمد	توصي	مدير الشؤون المالية والإدارية يعد
02	الإجراءات المالية		المشرف المالي/أمين الصندوق	المدير التنفيذي يوصي
			يعتمد	مدير الشؤون المالية والإدارية يعد
03	الموازنة التقديرية	مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير التنفيذي يوقع
		يعتمد	توصي	رئيس لجنة الموازنة التقديرية يعد
04	تقارير شهرية عن الوضع المالي للجمعية.		المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية يعد
			يعتمد	المشرف المالي أمين الصندوق يوصي
05	تقارير ربع سنوية عن الوضع المالي للجمعية	اللجنة التنفيذية	المشرف المالي/أمين الصندوق	المدير التنفيذي يوصي
		تعتمد	يوصي	



جدول رقم (4)

صلاحيات إعداد لوائح شؤون الموظفين والرواتب

م	البند	صاحب الصلاحية		
01	لائحة تنظيم العمل	مجلس الإدارة يعتمد	اللجنة التنفيذية توصي	المدير التنفيذي يوصي مدير الشؤون المالية والإدارية يعد
02	سلم الرواتب والمكافآت	رئيس مجلس الإدارة يعتمد		المدير التنفيذي يوصي مدير الشؤون المالية والإدارية يعد
03	إجراءات شؤون الموظفين			رئيس قسم الموارد البشرية يعد مدير الشؤون المالية والإدارية يعد
04	نماذج شؤون الموظفين			رئيس قسم الموارد البشرية يعد مدير الشؤون المالية والإدارية يعد



جدول رقم (5)

صلاحيات تشكيل اللجان

م	البند	صاحب الصلاحية
01	لجان على مستوى أعضاء مجلس الإدارة.	رئيس مجلس الإدارة يوصي
02	لجان على مستوى مدراء الإدارات	المدير التنفيذي يعتمد
03	لجان على مستوى الأقسام	المدير التنفيذي يعتمد



جدول رقم (6)

صلاحيات الموارد البشرية

م	البند	صاحب الصلاحية
01	التعيين لشغل وظائف مستشار- عمل اضافي	المدير التنفيذي يعتمد يوصي
	التعيين لشغل الوظائف الإدارية الأخرى	مدير الشؤون المالية والإدارية يوصي
02	الإعلان عن الوظائف الشاغرة	مدير الشؤون المالية والإدارية يوصي
03	تشكيل لجنة المقابلات لشغل الوظائف	مدير الشؤون المالية والإدارية يوصي
04	اعتماد نتيجة اختيار المتقدمين	لجنة المقابلات توصي
05	التنازل عن بعض متطلبات شغل الوظيفة لمصلحة العمل	مدير الإدارة المختص يوصي
06	تقارير الصلاحية عن فترة التجربة	المدير/الرئيس المباشر يوصي
		رئيس قسم الموارد البشرية يعد



م	البند	صاحب الصلاحية
07	الانتداب انتداب داخل المملكة: المدير التنفيذي	المدير التنفيذي يوقع
	موظفي الجمعية	المدير التنفيذي يعتمد
07	انتداب خارج المملكة :	المدير التنفيذي يوقع
	ب - مدراء الإدارات, وموظفي الجمعية	المدير التنفيذي يعتمد
08	النقل من قسم إلى قسم آخر داخل الإدارة	المدير /الرئيس المباشر يوصي
	من إدارة إلى إدارة داخل الجمعية	المدير/الرئيس المباشر يوصي
	من وظيفة نوعية إلى أخرى	المدير/الرئيس المباشر يوصي
09	بدل طبيعة	المدير التنفيذي يوصي
10	المكافأة التشجيعية : للمدير التنفيذي	رئيس مجلس الإدارة يعتمد
	بقية الموظفين	المدير التنفيذي يوقع



م	البند	صاحب الصلاحية
12	التكليف بالعمل الإضافي	المدير التنفيذي يعتمد المدير / الرئيس المباشر يوصي
13	الإجازات: الإجازة الاستثنائية	المدير التنفيذي يعتمد المدير / الرئيس المباشر يوصي
	إجازة أداء الحج (تعطى للموظف لمرة واحدة، ولمدة لا تتجاوز سبعة أيام)	المدير التنفيذي يعتمد المدير / الرئيس المباشر يوصي
	الإجازة المرضية	المدير التنفيذي يعتمد المدير / الرئيس المباشر يوصي
	الإجازة الاضطرارية	المدير التنفيذي يعتمد المدير / الرئيس المباشر يوصي
14	الإجازة السنوية للمدير التنفيذي	اللجنة التنفيذية تعتمد المدير التنفيذي يوقع
	جميع موظفي الجمعية	المدير التنفيذي يعتمد
15	تقويم الأداء الوظيفي المدير التنفيذي مدراء الإدارات , وجميع الموظفين	رئيس مجلس الإدارة يعتمد
16	من وظيفة نوعية إلى أخرى	رئيس مجلس الإدارة يعتمد
17	التحقيق: الإحالة إلى التحقيق	المدير التنفيذي يعتمد

جمعية البر الخيرية بالخرمة

ترخيص رقم 130

تحت إشراف

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

م	البند	صاحب الصلاحية
18	توقيع الجزاءات لجميع الموظفين	المدير التنفيذي يعتمد لجنة التحقيق توصي
19	التدريب خطط وبرامج التدريب السنوية داخل المملكة	المدير التنفيذي يعتمد مدير الشؤون المالية والإدارية يوصي
	اعتماد قوائم المرشحين للتدريب	المدير التنفيذي يعتمد مدير الشؤون المالية والإدارية يوصي
20	التوقيع على العقود والاتفاقيات المالية	رئيس مجلس الإدارة يعتمد المدير التنفيذي يعد
21	اعتماد صرف مبالغ التعاقدات والاتفاقيات ومبالغ المشاركات في الفعاليات	رئيس مجلس الإدارة يعتمد المدير التنفيذي يوصي ويعد
22	التوقيع على مذكرات التفاهم	المدير التنفيذي يعتمد



جدول رقم (7)

التصرف في بيع المتروكات

م	البند	صاحب الصلاحية
01	التصرف في بيع المتروكات التي تزيد قيمتها الدفترية من (31,000) ريال للوحدة الواحدة وما فوق	رئيس مجلس الإدارة يعتمد المدير التنفيذي يوصي
02	التصرف في بيع المتروكات التي تقل قيمتها الدفترية عن (30,000) ريال للوحدة الواحدة	المدير التنفيذي يعتمد

ملاحظات

- 01- المتروكات: عبارة عن المواد والمعدات والأصول التي بطل استعمالها وتم الاستغناء عنها أو أهلكت واصبح صافي قيمتها واحد ريال.
- 02- تقوم لجنة الجرد بتحضير قوائم بالمتروكات وتقدير أثمانها من خلال التنسيق مع الإدارات المختصة بالمركز الرئيسي.



جدول رقم (8)

صلاحية اعتماد او الموافقات على شراء المواد والخدمات

م	البند	صاحب الصلاحية		
01	المبالغ التي قيمتها تتجاوز 50,000 ريال، وما فوق.	المدير التنفيذي يوصي	مدير الشؤون المالية والإدارية يوقع	رئيس قسم الخدمات والإتصالات الإدارية يعد
02	المبالغ التي قيمتها من 50,000 ريال وأقل	المدير التنفيذي يعتمد	مدير الشؤون المالية والإدارية يوصي	رئيس قسم الخدمات والإتصالات الإدارية يعد
03	توقيع واعتماد الفواتير المدفوعة من السلفة المستديمة التي تزيد عن 5000 ريال	المدير التنفيذي يعتمد	صاحب السلفة يعد ويؤشر	
04	توقيع واعتماد الفواتير المدفوعة من السلفة المستديمة التي لا تزيد عن 2500 ريال	مدير الشؤون المالية والإدارية يعتمد	صاحب السلفة يعد ويؤشر	



ملاحظات

01- يتم التحصيل والصرف والقيود بموجب مستندات مرفقة ومعتمدة وفقا للنماذج المقررة ويرفق بها الأوراق الأصلية.

02- في حال فقدان أي مستندات قبل سداد مبلغها فانه يجوز الصرف بعد موافقة رئيس مجلس الإدارة بموجب مستندات بدل فاقد أو صورة للمستندات الأصلية بعد إعداد مذكرة إيضاحية بأسباب الفقد والتحقق من عدم أسبقية الصرف.

جدول رقم (9)

توقيع الشيكات والحوالات البنكية

م	البند	صاحب الصلاحية
01	التوقيع على الشيكات و الحوالات البنكية : يتولى التوقيع على الشيكات اثنين أحدهما من الفئة [أ] مع توقيع المشرف المالي (أمين الصندوق).	الفئة (أ) : رئيس مجلس الإدارة . نائب رئيس مجلس الإدارة .



جدول رقم (10)

صلاحيات الموافقة على المناقلات في الموازنة التقديرية
واعتماد التقارير ونماذج الشئون المالية ومخاطبة البنوك

م	البند	صاحب الصلاحية	
01	إجراء المناقلات بين أبواب الميزانية	المدير التنفيذي يوصي	مدير الشؤون المالية والإدارية يعد
02	إجراء المناقلات داخل أي من أبواب الميزانية	المدير التنفيذي يعتمد	مدير الشؤون المالية يعد
03	وضع أسس وتعليمات إعداد الميزانية التقديرية	المدير التنفيذي يعتمد	مدير الشؤون المالية والإدارية يوصي
04	التقارير المالية: 1- تقارير شهرية	أمين الصندوق / المشرف المالي يعتمد	مدير الشؤون المالية والإدارية يوقع
	1- تقارير ربع سنوية	اللجنة التنفيذية تعتمد	المدير التنفيذي يوقع
		المشرف المالي يطلع	مدير الشؤون المالية والإدارية يعد بالتنسيق مع مراجع الحسابات

جمعية البر الخيرية بالخرمة

ترخيص رقم 130

تحت إشراف

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

م	البند	صاحب الصلاحية		
05	التقرير المالي السنوي	مجلس الإدارة	اللجنة التنفيذية	المدير التنفيذي
		يعتمد	توصي	يوصي
				مراجع الحسابات يعد
06	نماذج الشئون المالية	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	رئيس قسم الشؤون المالية
		يعتمد	يوصي	يعد
07	مخاطبة البنوك لطلب الشيكات أو إيقافها أو إلغائها وطلب كشوفات حسابات الجمعية.	المشرف المالي/ رئيس مجلس الإدارة/ نائب رئيس مجلس الإدارة	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية و الإدارية
		يعتمد	يوصي	يعد
08	طلب خدمة الانترنت لدى البنوك للإطلاع فقط على حسابات الجمعية.	المدير التنفيذي	مدير الشؤون المالية والإدارية	رئيس قسم الشؤون المالية
		يعتمد	يوصي	يعد



جدول رقم (11)

صلاحيات الاستثمار

م	البند	صاحب الصلاحية	
01	السياسات والخطط الخاصة بالاستثمار.	مجلس الإدارة يعتمد	لجنة الاستثمار توصي المدير التنفيذي يعد
02	تشكيل لجنة الاستثمار وتحديد صلاحياتها	مجلس الإدارة يعتمد	رئيس مجلس الإدارة يوصي
03	اختيار القنوات والأوعية الاستثمارية المختلفة	لجنة الاستثمار تعتمد	المدير التنفيذي يعد
04	اتخاذ قرارات الاستثمار التي تقوم بها الجمعية.	لجنة الاستثمار تعتمد	المدير التنفيذي يعد



جدول رقم (12)

صلاحيات التعاقد عن طريق المنافسة

م	البند	صاحب الصلاحية
01	منافسات تزيد قيمتها من (300,000) ريال	رئيس مجلس الإدارة يعتمد
02	منافسات لا تزيد قيمتها عن (150,000) ريال	المدير التنفيذي يعتمد

ملاحظات

- 01- يتم تشكيل لجنة فتح المظاريف بحيث لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة.
- 02- يتم تشكيل لجنة بقرار من المدير التنفيذي لدراسة وتحليل العروض لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة من المختصين. ولها أن تستعين بمن تراه من الفنيين وترفع توصياتها للمدير التنفيذي.
- 03- يجوز لصاحب الصلاحية إلغاء المنافسة بناء على توصية لجنة دراسة وتحليل العروض أو لأي أسباب أخرى يراها.
- 04- صاحب الصلاحية في اعتماد المنافسة هو نفسه صاحب الصلاحية في قبول العرض الوحيد.



جدول رقم (13)

صلاحيات الشراء المباشر

م	البند	صاحب الصلاحية
01	التأمين المباشر بما يزيد عن (500,000) ريال	مجلس الإدارة يعتمد اللجنة التنفيذية توصي المدير التنفيذي يعد
02	التأمين المباشر بما يزيد عن (50,000) ريال وما فوق ولا يزيد عن 500.000 ريال	المدير التنفيذي يعتمد

ملاحظات

01- لا يجوز تجزئة الاحتياجات بغرض التحول من طريقة لأخرى من طرق التأمين أو بغرض الاستفادة من مستويات الصلاحيات.

02- يراعى عند تأمين احتياجات الجمعية التأكد من عدم توفر المواد المطلوب توريدها في مستودعات الجمعية.



جدول رقم (14)

صلاحيات الموافقة على عقود الإيجار

م	البند	صاحب الصلاحية
01	عقود الإيجار التي تزيد عن 500,000	مجلس الإدارة يعتمد اللجنة التنفيذية توصي المدير التنفيذي يعد
02	عقود الإيجار التي تزيد عن 500,000	اللجنة التنفيذية تعتمد المشرف المالي يوصي المدير التنفيذي يعد
03	عقود الإيجار التي لا تزيد عن 30,000 ريال	المدير التنفيذي يعتمد مدير إدارة الشؤون المالية والإدارية يوصي



جدول رقم (15)

السلف

م	البند	صاحب الصلاحية		
01	سلف نقدية مستديمة في حدود 15,000 ريال	المدير التنفيذي يعتمد	مدير الشؤون المالية والإدارية يوصي	رئيس قسم الشؤون المالية يعد
02	سلف نقدية مؤقتة في حدود 25,000 ريال	المدير التنفيذي يعتمد	مدير الشؤون المالية والإدارية يوصي	رئيس قسم الشؤون المالية يعد

ملاحظات

- 01- يجب أن يتضمن قرار إنشاء السلفة غرضها ومبلغها وحدود الصرف منها.
- 02- يجب تسوية السلفة في نهاية العام المالي أو عند انتهاء الغرض منها.
- 03- فيما لو زاد مبلغ السلفة عن المبلغ المحدد أعلاه يتعين اخذ موافقة رئيس مجلس الإدارة.



جدول رقم (16)

النشاطات الاجتماعية والعلاقات العامة

م	البند	صاحب الصلاحية
01	الإعلان في الصحف عن نشاطات الجمعية وخطته	المدير التنفيذي
02	التصريحات لوسائل الإعلام	رئيس مجلس الإدارة / المدير التنفيذي / مدير العلاقات العامة (بعد الحصول على موافقة المدير التنفيذي)
03	التصريحات لوسائل الإعلام	المدير التنفيذي
04	الاشتراك في الصحف	المدير التنفيذي
05	دعوة الوفود الرسمية وغير الرسمية	رئيس مجلس الإدارة

جمعية البر الخيرية بالخرمة

ترخيص رقم 130

تحت إشراف

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

جدول رقم (16)

توقيع الخطابات الصادرة من الجمعية

م	البند	صاحب الصلاحية
01	تبادل الخطابات مع خادم الحرمين الشريفين وصاحب السمو الملكي ولي العهد، وصاحب السمو الملكي ولي ولي العهد، وأصحاب السمو الملكي الأمراء، والمعالي الوزراء	رئيس مجلس الإدارة
02	تبادل الخطابات مع أعضاء مجلس الإدارة وأصحاب السعادة وكلاء الوزارات ومدراء المؤسسات والصناديق العمالية والمدراء العامين ومديري الشركات والبنوك	المدير التنفيذي يعتمد